

## بمشاركة الاتحاد العام لعمال الكويت.. إحالة قضية العاملين بالنفطي الخاص إلى المنظمات النقابية



عبدالله المطوَّح مدير هيئة القوى العاملة بالوكالة

- بداية قال مدير الهيئة بالوكالة عبدالله المطوَّح في مؤتمر صحافي عقد على هامش الاجتماع ان عدد العمالة الوطنية العاملين في تلك الشركات ممن تقدموا بشكاوى لعدم حصولهم على الامتيازات المنصوص عليها بالقانون رقم ١٩٦٩/٢٨ يتراوح ما بين ٢٥٠٠ و٣ آلاف عامل من أصل ٧ آلاف عامل وطني في الشركات النفطية الخاصة، مسجلين على ما يقارب ٢٠٠ عقد في القطاع النفطي.

وأضاف المطوَّح لمناقشة شكاوى العمالة فيما يخص عدم تطبيق الشركات للقانون رقم ١٩٦٩ / ٢٨ على العمالة الوطنية بالشركات صاحبة العقود النفطية، وأضاف أن الاجتماع يأتي للتقريب بين وجهات النظر بين شركات القطاع النفطي الخاصة والعمالة الوطنية التي تقدمت بشكاوى ضدها، فيما يخص عدم التزام الشركات بمنحهم الامتيازات أسوة بالعاملين في شركة نفط الكويت.

ولفت إلى ان الاجتماع هو الثاني بين ممثلي الشركات وممثلي العمالة الوطنية فيها، بحضور ممثل من شركة نفط الكويت والشركات الخاصة، وخلال الاجتماع السابق استمعنا من العمالة مطالبهم وأوصلنا لهم وجهة نظر العاملين، ولكن من الصعوبة أن ننهي المشكلة والخلاف الحاصل خلال اجتماع. وتابع «طلبنا من الشباب أعطاء الشركات مهلة لبحث الأمر مع شركة نفط الكويت، ولكن الموظفين رفضوا بسبب استعجالهم، وبالأخير تمت إحالة الأمر إلى لجنة التوفيق التابعة لإدارة المنظمات النقابية لبحث الشكاوى المقدمة، بحيث نقل الموضوع من إدارة علاقات العمل المنازعات إلى إدارة المنظمات النقابية لبحثه بشكل عام وليس بشكل شكاوى فردية من الموظفين».

بحضور رئيس الاتحاد العام لعمال الكويت المهندس سالم شبيب العجمي قررت هيئة القوى العاملة احالة مطالبات العاملين بالقطاع النفطي إلى لجنة التوفيق في إدارة المنظمات النقابية للنظر في الشكاوى العمالية المقدمة من الموظفين.

جاء ذلك القرار في الاجتماع الثاني الذي نظّمته الهيئة العامة للقوى العاملة مع شركات النفط «المقاولين بالباطن» وممثلين عن العمالة الوطنية في تلك الشركات وبحضور رئيس الاتحاد العام لعمال الكويت، يوم الخميس الموافق ٢٠١٥/٨/٢٠ وبعد الاستماع الى جميع الاطراف وعدم التوصل إلى حل للمشكلة داخل الاجتماع تمت إحالة القضية إلى لجنة التوفيق في إدارة المنظمات النقابية للنظر في الشكاوى العمالية المقدمة من الموظفين على أن تبت اللجنة فيها في مدة أقصاها ٢٠ يوما وفي حال عدم التوصل إلى معالجة تتم إحالة القضية إلى لجنة التحكيم التي تبت فيها في مدة أقصاها ٩٠ يوما.

ومن ابرز مطالب العاملين الاستفادة من المزايا المنصوص عليها في القانون ٢٨ / ٦٩ الخاص بالعاملين بالقطاع النفطي لجهة البدلات وساعات العمل والإجازات.